

سنن البيهقي الكبرى

20736 - أخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار أئب الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا يحيى بن السري ثنا جرير عن مسمر عن أبي عون عن عبد الله بن شداد قال قال بن عباس ٢ حرم الخمر لعينها قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب فمن هذا وما أشبهه وقعت شبهة من أباح القليل من سائر الأشربة وأما نحن فلا نبيح شيئا منه إذا أسكر كثيرة لما روينا عن سعد بن أبي وقاص وبن عمر وغيرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنهاكم عن قليل ما أسكر كثيرة وقال ما أسكر كثيرة فقليله حرام وقال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام وروينا في حديث بن عباس هذا أنه قال والمسكر من كل شراب